

ألف غرامة لصاحب منشأة شغل عمالة مخالفة 400



أحالت نيابة الجنسية والإقامة في دبي مدير شركة لاستشارات الموارد البشرية إلى المحكمة عن تهمة استخدام أجنبي على غير كفالاته دون الالتزام بشروط الكفالة، حيث قام باستخدام سبعة مخالفين جرى ضبطهم من قبل الجهات المختصة، وقضت محكمة الجنسية والإقامة بتغريم المتهم (مدير المنشأة) مبلغ 400 ألف درهم بحسب عدد العمال المخالفين في الدعوى، وتغريم بقية العمالة المخالفة لشروط الكفالة ألف درهم مع الإبعاد عن الدولة، عن تهمة العمل لدى غير الكفيل والبقاء في البلاد بصورة غير مشروعة.

وقال المستشار فيصل عبد الملك أهلي، رئيس نيابة أول بالجنسية والإقامة، إن المتهم (صاحب المنشأة) جرى ضبطه حين أبلغت عاملتان من الذين قام بتشغيلهم الجهات الأمنية، حيث كانتا تعملان لدى عدة عائلات وجرى الاستغناء عنهما ولم تحصلا على رواتبهما حسب الاتفاق، وبسؤال صاحب الشركة أقر بارتكابه ما أسند إليه بتحقيقات النيابة وأفاد بأنه على كفالة المنشأة والمسؤول عن تشغيل المتهمين كافة بالدعوى دون حصوله على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة.

وأضاف أهلي أن التحقيقات أوضحت أن المتهمين السبعة قدموا إلى البلاد بموجب تأشيرات زيارة، وعملوا لدى منشأة لاستشارات الموارد البشرية إما بتأشيرة منتهية أو على كفالة آخرين، حيث عملوا لدى الشركة ما بين شهر إلى السنة. تسلموا خلالها رواتبهم الشهرية عن وظيفة تنفيذي مبيعات وطباعة المستندات ومنسق أفلام قصيرة، وكاتب أرشيف.

وعليه جرى إحالة صاحب شركة للاستشارات القانونية والسبعة المخالفين إلى محكمة الجنسية والإقامة وأصدرت المحكمة حكمها حضورياً للمتهمين بتغريم كل منهم ألف درهم عن تهمة العمل لدى غير الكفيل والبقاء في البلاد بصورة غير مشروعة، وأمرت بإبعادهم عن الدولة، ومعاقبة المتهم (صاحب المنشأة) بتغريمه خمسين ألف درهم عما أسند إليه وتتعدد الغرامات بتعدد المخالفين الذين قام بتشغيلهم.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024